

# تقرير

سياسة الاعتقال الإسرائيلية بحق طلاب الجامعات  
الفلسطينيين (في الضفة الغربية وإسرائيل)  
أداة لتقويض الهوية الوطنية الفلسطينية  
وترسيخ الاستعمار الإسرائيلي

نيسان/أبريل 2023

أعدّ هذا التقرير لغايات التقديم للجنة التحقيق الدولية المستقلة التابعة للأمم المتحدة بشأن الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي إسرائيل، وإلى المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967، السيدة فرانثيسكا ألبانيز، بناءً على دعوتها لتقديم تقريرها المواضيعي إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن الحرمان من الحرية في الأرض الفلسطينية المحتلة.

**صورة الغلاف:** حرس الحدود الإسرائيلي يعتقلون متظاهرة فلسطينية خلال مواجهات بعد مظاهرة لطلاب من جامعة بيرزيت بالقرب من رام الله احتجاجاً على اعتقال طلاب جامعيين فلسطينيين في السجون الإسرائيلية. 10 مارس / آذار 2015 [عباس مومني / وكالة فرانس برس عبر غيتي إيميجز]

**سياسة الاعتقال الإسرائيلية بحق طلاب الجامعات الفلسطينية (في الضفة الغربية وإسرائيل):  
أداة لتقويض الهوية الوطنية الفلسطينية وترسيخ الاستعمار الإسرائيلي**

إعداد: إحسان عادل

الباحثة المساعدة: مها لولو

العمل الميداني: شيماء خليل

ترجمة: فريال خليفة، زيد دحبور، هديل مبارك.

تحرير: حسان بن عمران، راشيل مارانديت

\* شكر خاص ل **مها عبد الله** للمساعدة التحريرية المقدرّة والتعليقات القيمة على مسودة سابقة لهذا التقرير.

القانون من أجل فلسطين ©

أبريل/نيسان 2023

## فهرس التقرير

1. مقدمة ..... 3
2. القوانين والتشريعات التي تعتمد عليها إسرائيل في اعتقال طلاب الجامعات في الأراضي المحتلة وتقييد حركتهم: ..... 5
- 1.2 القوانين والتشريعات التي تستخدمها إسرائيل لاعتقال طلاب الجامعات في الأراضي الفلسطينية المحتلة ..... 5
- 2.2 قراءة في لوائح الاتهام الموجهة لطلاب الجامعات في الأراضي الفلسطينية المحتلة ..... 8
3. اعتقال طلاب فلسطينيين داخل إسرائيل (من حملة الجنسية الإسرائيلية) ..... 11
- اتهام الطلاب الفلسطينيين داخل إسرائيل ..... 12
4. اعتقال طلاب الجامعات: أداة لمحو الهوية السياسية للفلسطيني وترسيخ الاستعمار ..... 16
- 4.1 سياسة ممنهجة تستهدف شل العمل الجماعي: ..... 17
- 4.2 استهداف للنشاط السياسي ولتطور قيادة سياسية مستقبلية ..... 19
- 4.3 إبرام الصفقات (plea bargains) كوسيلة للاعتراف بالذنب ومحو الذات المقاومة: ..... 20
- 4.4 تصنيف الطلاب كسجناء أمنيين وحرمانهم من التطور التعليمي: ..... 21
5. انتهاك جسيم للقانون الدولي: ..... 22
- 6.0 الخاتمة ..... 26

## 1. مقدمة

تمارس قوات الاحتلال الإسرائيلي سياسة الاعتقال بحق الطلبة الفلسطينيين بشكل واسع، وعلى مدار عمر الاحتلال، سواء في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967، أو حتى بحق الطلبة الفلسطينيين داخل الخط الأخضر والذي يحملون الجنسية الإسرائيلية. فبحسب إحصاءات مؤسسة الضمير لرعاية الأسرى وحقوق الإنسان، فإن عدد الطلاب الجامعيين المعتقلين في الضفة الغربية بين 1 يناير/كانون ثاني 2019 و 17 أكتوبر/تشرين أول 2022 (حوالي 4 سنوات) بلغ 214 طالباً فلسطينياً<sup>1</sup>. وفي بيان لحملة الحق في التعليم في جامعة بيرزيت، نددت بزيادة حملات الاعتقال لطلبة الجامعة ولا سيما في بداية العام الدراسي 2019-2020، وأشارت إلى أنه في شهر اغسطس وسبتمبر من عام 2019، تم اعتقال 18 طالبا من جامعة بيرزيت لوحدها<sup>2</sup>. يركز هذا التقرير فقط على سياسة اعتقال طلبة الجامعات الفلسطينية على خلفية النشاط الطلابي والنقابي الذي يقومون بممارسته من خلال الأطر الطلابية المختلفة داخل الجامعات، وبالتالي، لا يتناول هذا التقرير حالات اعتقال الطلاب على خلفية أعمال أو أنشطة أمنية أو عسكرية قد تُمارس خارج نطاق الجامعات، حيث هي خارج موضوع هذا التقرير.

في الضفة الغربية، تتمتع كافة الفصائل والأحزاب الفلسطينية المعروفة بامتداد طلابي لها، يتمثل في وجود كتل طلابية داخل الجامعات<sup>3</sup>، ينخرط فيها الطلبة الفلسطينيون، وتقوم هذه الكتل بتقديم أنشطة وخدمات مختلفة، ومن ذلك: النشاطات النقابية والطلابية كالدورات الإرشادية والعلمية والضغط على إدارات الجامعات لعدم رفع رسوم الدراسة وتنظيم حفلات التخرج، أنشطة ثقافية كالفلوكلور والرقص الشعبي ومعارض الكتاب، أنشطة مساعدة كتقديم الدعم للطلاب الفقراء وتوفير تخفيضات وعروض للطلبة من خلال التعاقد مع الشركات، وأنشطة نضالية وسياسية كتتنظيم الاعتصامات والتظاهرات ضد الاحتلال وتوزيع البيانات، ويشمل ذلك الأنشطة التعبوية والدعائية الخاصة بكل فصيل، بما في ذلك تنظيم الاحتفالات وإلقاء الكلمات الخطابية الراضة للاحتلال والداعية للنضال والثورة والمقاومة. وتتم هذه الأنشطة في معظم الحالات بموافقة مسبقة من إدارات الجامعات<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> مؤسسة الضمير للرعاية الأسرى وحقوق الإنسان، الطلاب الفلسطينيون الموقوفون. 24 كانون الثاني (يناير) 2023. متاح في: متوفر على: <https://www.addameer.org/media/4974>

<sup>2</sup> Right to Education rejects repeated arrests of Birzeit University students <http://right2edu.birzeit.edu/right-to-education-rejects-repeated-arrests-of-birzeit-university-students/>

<sup>3</sup> مثلا: تعتبر "حركة الشبيبة الطلابية" امتدادا لحركة فتح، و"الكتلة الإسلامية" امتدادا لحركة حماس، و"القطب الطلابي التقدمي"، امتدادا للجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، و"كتلة الوحدة الطلابية" امتدادا للجبهة الديمقراطية، وهكذا.

<sup>4</sup> بناء على عدة مقابلات قام بها فريق القانون من أجل فلسطين مع أفراد من 4 كتل طلابية مختلفة ناشطة في الجامعات في الضفة الغربية.

ينطبق الأمر ذاته على الطلبة الفلسطينيين في الجامعات الإسرائيلية، لكن تلك الأنشطة تتم ممارستها من خلال تجمعات طلابية خاصة لا صلة لها بالحركات والفصائل الفلسطينية في الأراضي المحتلة. وتقوم الأنشطة هناك على رفض التمييز العنصري ضد الفلسطينيين والانخراط في التظاهر ضد سياسات الاحتلال.

وبحسب هيومن رايتس واتش، استهدفت سلطات الاحتلال الإسرائيلي الفلسطينيين بسبب خطابهم المناهض للاحتلال ونشاطهم وانتماءاتهم، وسجنت الآلاف، وحظرت مئات المنظمات السياسية وغير الحكومية، وأغلقت عشرات المنافذ الإعلامية الخاصة بهم.<sup>5</sup>

في كانون الأول (ديسمبر) 2022، أطلقت لجنة التحقيق الدولية المستقلة التابعة للأمم المتحدة بشأن الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وإسرائيل دعوة لتقديم مذكرات لها للمساهمة في تحقيقها المستمر في الحقائق والظروف المتعلقة بانتهاكات محددة للحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات، إلى جانب الجرائم الدولية ذات الصلة.<sup>6</sup> كما دعت فرانشييسكا ألبانيز، المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967، المنظمات الحقوقية المهتمة بتقديم تقاريرها إليها فيما يتعلق بالحرمان من الحرية في الأرض الفلسطينية المحتلة، لغايات تضمينها في تقريرها إلى مجلس حقوق الإنسان.<sup>7</sup>

واستجابة لهذه الدعوات، أعدت منظمة القانون من أجل فلسطين التقرير التالي حول اعتقال الطلاب الفلسطينيين في الضفة الغربية وفي الجامعات الإسرائيلية. لا تقوم السلطات الإسرائيلية عادة باعتقال واحتجاز طلاب الجامعات في قطاع غزة منذ انسحاب إسرائيل من غزة عام 2005.<sup>8</sup>

ولا يهدف هذا التقرير إلى عرض جميع حالات الاعتقال التعسفي لطلاب فلسطينيين في الضفة الغربية والجامعات الإسرائيلية، وإنما لوضع تلك الاعتقالات في السياق الأوسع لسياسة إسرائيل الاستعمارية. وبالتالي فهو يركز على اعتقال طلاب الجامعات كأداة للسيطرة العسكرية والتهجير القسري وتهديد

<sup>5</sup> هيومن رايتس واتش، تقرير مقدّم لغايات الاستعراض الدوري الشامل لإسرائيل. 11 أكتوبر 2022. متاح عبر الرابط:

<https://www.hrw.org/ar/news/2022/10/25/submission-universal-periodic-review-israel>

<sup>6</sup> Call for submissions. The United Nations Independent International Commission of Inquiry on the Occupied Palestinian Territory, including East Jerusalem, and in Israel. Available at: <https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/co-israel/index>

<sup>7</sup> See: Call for submissions: Thematic report to the Human Rights Council 52nd session on deprivation of liberty in the occupied Palestinian territory. Available at: <https://www.ohchr.org/en/calls-for-input/2022/call-submissions-thematic-report-human-rights-council-52nd-session-deprivation>

<sup>8</sup> هذا لا يعني أن إسرائيل لا تمارس سياسة الاعتقال بحق الفلسطينيين في قطاع غزة، ولكن في ظل غياب وجودها الفعلي في غزة، يتم اعتقال الفلسطينيين إما عند معبر بيت حانون "إيريز" أثناء سفرهم إلى الضفة الغربية للعمل، العلاج الطبي، أو التعليم، أو في البحر أثناء العمل في مناطق تسمح فيها السلطات الإسرائيلية بالصيد. وثق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال عام 2021 اعتقال 45 فلسطينياً من غزة. بحلول نهاية عام 2021، كان هناك 250 فلسطينياً من قطاع غزة مسجونين في السجون الإسرائيلية. انظر: المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، التقرير السنوي 2021، ص 45.

الوعي الوطني ومحو الهوية الثقافية والسياسية للفلسطينيين (المستعمرين).<sup>9</sup> وكما يشير تقرير صادر عن الجامعة العبرية، بحق، بالنسبة للاحتلال الإسرائيلي، فإن "أنشطة هؤلاء الطلاب، في أفضل حالاتها، تشير إلى أنشطة سياسية، وفي أسوأ الأحوال، تشير إلى أنشطة تخريبية: الاحتلال من دون هذه الأنشطة هو أفضل حالاً، وبالتأكيد هذه الأنشطة ستكون هدف الاحتلال على المدى البعيد".<sup>10</sup>

## 2. القوانين والتشريعات التي تعتمد عليها إسرائيل في اعتقال طلاب الجامعات في الأراضي المحتلة وتقييد حركتهم:

### 1.2 القوانين والتشريعات التي تستخدمها إسرائيل لاعتقال طلاب الجامعات في الأراضي الفلسطينية المحتلة

تخضع الضفة الغربية منذ احتلالها للجهاز القضائي العسكري ونظام الأوامر العسكرية كأداة تنفيذية لبسط الهيمنة والسيطرة على الشعب الفلسطيني. وعلى مدار عمر الاحتلال، أصدرت إسرائيل مئات الأوامر العسكرية التي تسعى إلى الحد من الهوية الثقافية والوطنية الفلسطينية بل وحتى محوها<sup>11</sup>؛ ولا سيما لدى طلاب الجامعات باعتبارهم الطليعة الوطنية. وتصدر هذه الأوامر عادة باللغة العبرية (ما يجعلها عصية على الفهم بالنسبة للفلسطينيين)، وفي معظم الحالات، لا يتم نشرها أيضاً بين المجتمعات الفلسطينية. ونتيجة لذلك، لا يعرف الفلسطينيون في كثير من الأحيان عن هذه الأوامر العسكرية إلا في المحاكم الإسرائيلية بعد اعتقالهم بدعوى انتهاكها.<sup>12</sup> وهكذا، تعتمد سلطات الاحتلال "منظومة من الأوامر العسكرية والسياسات غير الواضحة، تنم عن اهمال كامل وممنهج للعملية التعليمية، بهدف تحويل التعليم من أداة تحريرية لتعزيز الهوية إلى عبودية واغتراب".<sup>13</sup>

### فيما يلي بعض القوانين التي استخدمتها سلطات الاحتلال الإسرائيلي في توجيه لوائح اتهام بحق طلبة الجامعات:

<sup>9</sup> انظر: مي كمال أحمد حماش، الوعي الجسدي تحت التحقيق: دراسة في تجارب الفلسطينيين في المعتقلات الإسرائيلية (رسالة ماجستير، جامعة بيرزيت، 2020)، 10.

<sup>10</sup> Naseer Aruri, «Universities under Occupation: Another Front in the War against Palestine.» in: Naseer Aruri (ed.), Occupation: Israel over Palestine (Belmont, MA: Association of Arab-American University Graduates, 1983), p. 334.

<sup>11</sup> رجا شحادة، قانون المحتل، المرجع السابق، 169.

<sup>12</sup> See: Testimony by Ms. Sahar Francis, General Director, Addameer Prisoner Support and Human Rights Association. Public Hearings - Commission of Inquiry on the OPT and Israel. 7 Nov. 2022. Available at: <https://media.un.org/en/asset/k15/k15he7h92s?kalturaStartTime=2429> (at: 40:29 - 43:06).

<sup>13</sup> لورد حبش، وغادة المدبوح. استثناء الاستثناء: التعليم "العاري" في السياق الاستعماري في فلسطين. من مجلة عمران، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات. العدد 33 (2020)، ص. 7.

- الأمر رقم 34 لسنة 1967 وتعديلاته (الأمر العسكري رقم (345) لسنة 1969 والأمر العسكري رقم (854) لسنة 1980): هذه الأوامر أقرت وعدلت قانون التعليم والثقافة الأردني رقم 16 لسنة 1964، حيث تم نقل السلطة والتعيينات في جهاز التعليم في الضفة الغربية من وزارة التربية والتعليم الأردنية إلى "ضابط مسؤول" معين من قبل السلطات الإسرائيلية.<sup>14</sup> وعليه، أصبح النظام الجامعي الفلسطيني برمته خاضعاً لسلطة الحاكم الإسرائيلي وأوامره. أحد أحكام الأمر العسكري رقم (854) "يتطلب أن يتقدم كل عضو هيئة تدريس وطالب، قبل التقدم إلى أي جامعة في الضفة الغربية أو غزة، الحصول على تصريح من الحكومة العسكرية".<sup>15</sup> كما أنه "عالج المجال المعقد للجامعات بأكمله، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشهادات، كمسألة تتعلق بالنظام العام"، و "سمح لمسؤول معين بإنهاء الحياة المهنية لأي شخص تم احتجازه، حتى لو لم تكن هناك تهمة تم توجيهها ولم يتم تقديم أي دليل".<sup>16</sup>
- كما جعل الأمر العسكري رقم (854) جعل رخصة الجامعات رخصة مؤقتة، مما أدى إلى إلزام الجامعات الفلسطينية بتجديد ترخيصها بشكل متكرر. يرتبط تجديد الترخيص دائماً باعتبارات أمنية، حيث يتم ذلك "بالتشاور مع قائد شرطة المنطقة والحاكم العسكري"، و "قد يأخذ اعتبارات النظام العام من بين اعتبارات أخرى".<sup>17</sup> وهذا معناه "توقف العملية التعليمية إلى أن يصدر الحاكم العسكري أمراً بالتعليم، وليس العكس؛ أي إن التعليم هو الحالة الاستثنائية، والمنع هو الحالة المعتادة الدائمة".<sup>18</sup>
- نصت المادة (6) من الأمر العسكري رقم (101) لسنة 1967 المعدلة عدة مرات والمتعلقة بمنع أعمال التحريض والدعاية المعادية في الضفة الغربية، وما يتعلق بطباعة ونشر المواد السياسية، على أنه:  
"في المنطقة، لا يجوز طبع ونشر أية نشرة، إعلان، منشور، صورة، كراسة أو مستند آخر يحوي مادة لها مدلول سياسي، إلا إذا تم الحصول مسبقاً على رخصة صادرة عن القائد العسكري في المكان الذي يُعتزم فيه القيام بالطبع أو النشر".<sup>19</sup>

<sup>14</sup> Military Order 345, Order Concerning Education Laws. Amendment to Military Order 91. Education Law 16, 1964. 26 October 1969 and Military Order No. (854) of 1980. See: Adam Roberts, Boel Joergensen, and Frank Newman, Academic Freedom under Israeli Military Occupation - Report Of WUS/ICJ Mission of Enquiry into Higher Education in The West Bank and Gaza. 1984, p. 60.

<sup>15</sup> See: Munir Fasheh, Why Israel Closed Palestinians' University, the New York Times Archives, 28 December 1981. Available at: <https://www.nytimes.com/1981/12/28/opinion/why-israel-closed-palestinians-university.html>

<sup>16</sup> See: Adam Roberts, Boel Joergensen, and Frank Newman. Mentioned before. p. 61.

<sup>17</sup> Israeli Defence Army, Order No. 854. Order Concerning Education and Culture Law No. 16 For The Year 1964 (Amendment) (West Bank).

<sup>18</sup>الورد حبش، وغادة المدبوح. مرجع سابق. ص. 96-97

<sup>19</sup> الأمر العسكري رقم (101) بشأن حظر الاعمال التحريض والدعاية العدائية (في الضفة الغربية)، تاريخ 1967\8\27.

أو دبدر أيسور فعولوت הסתה ותעמולה עויינת (אזור הגדה המערבית) (מס' 101), תשכ"ז-1967

- كما ذكرت المادة (5) من ذات الأمر العسكري على: حظر رفع الاعلام: "لا يجوز رفع، عرض، أو تثبيت أعلام أو شارات سياسية إلا بموجب ترخيص صادر عن القائد العسكري"<sup>20</sup>. وهكذا، فإن رفع العلم الفلسطيني، والذي يمثل الهوية الفلسطينية، أو رفع أي راية أو لافتة تعبر عن الهوية الجمعية للشعب الفلسطيني تحتاج إلى موافقة من القائد العسكري الإسرائيلي. وفي حال تم القيام بالفعل دون أخذ موافقة الحاكم العسكري، فإنه يعد فعلا غير مشروع يؤدي إلى عقوبة السجن الفعلي. وتطبيق عملي لهذا الأمر العسكري، تم إعلام طلاب جامعة بيت لحم، في نيسان عام 1980، بحظر ارتداء القمصان التي يكون عليها خطوط بالألوان الاخضر والاحمر والاسود، لأنها تمثل ألوان العلم الفلسطيني، كما جرت حالات اعتقال على خلفية "حيازة مطبوعات غير قانونية"<sup>21</sup>. وبالطبع، من الواضح كيف يؤسس هذا الأمر العسكري لتقويض هوية الشعب الفلسطيني، كما أن النص فضفاض بحيث يسمح للقائد العسكري في تكييف أي فعل فيه تعبير عن الرأي السياسي، بأية صورة كانت، بما في ذلك في الوقت الحالي عبر وسائل التواصل الاجتماعي، على أنه غير مشروع.
- وينص الأمر العسكري رقم 1651 لعام 2009 - المادة (251) على مجموعة من الأفعال التي تعد تأييدا لمنظمة معادية أو تعاطفا معها، ومن هذه الأفعال: القيام بأي فعل فيه إظهار انحياز لمنظمة معادية، كالتشويح بالعلم الخاص بالمنظمة، عرض رموزها أو شعارها، أو سماع نشيد او شعار لها في مكان عام. ومثل هذا التعبير عن الهوية او التعاطف يحكم عليه بالسجن مدة تصل إلى 10 سنوات<sup>22</sup>.
- و من المهم هنا ملاحظة أن إسرائيل تعتمد عادة في تعريفها للمنظمات الارهابية أو "المعادية" أو "غير المشروعة"، على انظمة الطوارئ الخاصة ب حقبة الانتداب البريطاني (قانون الطوارئ 1945)، والتي تجيز إخراج المؤسسات والأحزاب عن القانون إذا كانت تخرض على الكراهية أو الازدراء أو عدم الولاء للسلطات، بحيث ان الجمعية غير المشروعة هي كل جمعية سواء اكانت مسجلة او غير مسجلة تقوم على تحريض او تشجيع في نظامها على القيام بالأعمال السابقة الذكر، وتستند إسرائيل لهذه الأنظمة في إخراج المنظمات والمؤسسات -سواء فلسطينية أو دولية- عن القانون. وهنا، نجد أن كل الفصائل الفلسطينية على اختلاف توجهاتها (وبشكل أساسي، حركة فتح، حركة حماس، الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، وحتى منظمة التحرير الفلسطينية) تم إخراجها عن القانون<sup>23</sup>. وهذا يعني، عمليا، أن أي تجمع سياسي في الجامعات الفلسطينية يعتبر غير قانوني بالنسبة لإسرائيل. وعليه،

<sup>20</sup> المرجع السابق.

<sup>21</sup> رجا شحادة ، قانون المحتل إسرائيل والصفحة، (مؤسسة الدراسات الفلسطينية: بيروت، 1990) 159-160.

<sup>22</sup> المادة (251) من الأمر العسكري رقم (1651) لسنة 2009، بشأن تعليمات الأمن.

<sup>23</sup> هذا إلى جانب أكثر من 400 مؤسسة ومنظمة أخرى. انظر القائمة الكاملة هنا:



فإن الأنشطة التي تقوم بها الأذرع الطلابية للفصائل في الجامعات الفلسطينية، ينطبق عليها وصف الإرهاب أو العمل غير القانوني، حتى لو كان هذا النشاط عبارة عن "تنظيم يوم للطبخ داخل الجامعة"، أو "توزيع نشرة إرشادية عن الحياة الجامعية" فسوف يعد هذا النشاط إرهابياً/غير قانوني طالما أنه تم تحت اسم أو مظلة الكتلة الطلابية.

- وتنص المادة 85 من قانون الطوارئ المذكور أنه: "(1) كل من: كان عضواً في جمعية غير مشروعة، أو عمل كعضو في جمعية غير مشروعة، أو أدار أو ساعد في إدارة جمعية غير مشروعة أو تقلد منصباً أو وظيفة في جمعية غير مشروعة، أو... (ج) أجرى عملاً أو أدى خدمة لجمعية غير مشروعة... أو (د) حضر أي اجتماع عقده جمعية غير مشروعة، أو... (و) وجد في حيازته أو عهده أو تحت رقابته أي كتاب أو حساب أو مجلة دورية أو منشور أو إعلان أو جريدة أو أي مستند آخر أو أية نقود أو شعار أو أموال تخص جمعية غير مشروعة أو تتعلق بها أو صادرة منها أو لمنفعتها، أو... (ط) عمل بالنيابة عن جمعية غير مشروعة، أو كمثل لجمعية غير مشروعة، بالكتابة أو الألفاظ أو الإشارات أو بأية أفعال أخرى أو ادعاء آخر، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، سواء عن طريق الاستنتاج أو التلميح أو الاستدلال أو على أي وجه آخر. يعتبر أنه ارتكب جرماً ويعاقب حين إدانته... وتكون العقوبة في الحالات المذكورة، بحسب القانون نفسه، هي السجن من 1 - 10 سنوات.<sup>24</sup>

- وهكذا، نجد أن الشباب الفلسطيني في الجامعات، بمجرد انخراطه في نشاط لا منهجي أثناء دراسته الجامعية، والذي يتم عادة تحت مظلة الكتل الطلابية الموجودة في الجامعة، وسواء كان هذا النشاط الذي قام به الطالب نقابياً، مهنيًا، ثقافياً، أو سياسياً، فإنه يعاقب عليه بالسجن الفعلي. ويسري ذلك حتى لو كان الطالب قد ترشح لانتخابات اتحاد الطلبة في جامعته تحت مظلة الكتلة الطلابية التي ينتمي إليها، وفاز فيها، حيث يعتبر نشاطه ضمن اتحاد الطلبة في هذه الحالة غير قانوني. وبحسب الإحصاءات الرسمية الإسرائيلية، اعتقلت إسرائيل خلال خمسة سنوات (بين عامي 2014 إلى 2019) 1,704 فلسطينياً في الضفة الغربية بتهمة "العضوية والنشاط في جمعية غير مشروعة"<sup>25</sup>.

## 2.2 قراءة في لوائح الاتهام الموجهة لطلاب الجامعات في الأراضي الفلسطينية المحتلة

يتم اعتقال طلاب الجامعات في الضفة الغربية إما من خلال اقتحام بيوتهم في المدن والقرى الفلسطينية المحتلة أثناء الليل (بما في ذلك في المناطق (أ) التي تخضع لسيطرة السلطة الفلسطينية حسب اتفاقية أوسلو)، أو على الحواجز العسكرية الإسرائيلية المنتشرة على مداخل وفيما بين المدن الفلسطينية أثناء توجه

<sup>24</sup> The Defence (Emergency) Regulations, 1945. Article 85. The Palestine Gazette No. 1442 - Supplement No. 2 (27th September, 1945).

<sup>25</sup> Human Rights Watch, Born Without Civil Rights: Israel's Use of Draconian Military Orders to Repress Palestinians in the West Bank. December 17, 2019.

الطلاب إلى جامعاتهم، حيث يتم توقيفهم وتفتيشهم واعتقالهم، ومن ثم يتم التحقيق معهم حول نشاطهم الطلابي وانتمائاتهم السياسية، وتوجيه لوائح اتهام تبعاً لذلك، تصدر على إثرها أحكام بالسجن الفعلي تتراوح عادة وفي المتوسط بين 10 - 24 شهراً<sup>26</sup>.

فعلى سبيل المثال، تم اعتقال "**جهاد احمد**"، وهو طالب في كلية الهندسة في جامعة النجاح الوطنية، وذلك باقتحام منزله في مدينة نابلس فجرأ في 2020\12\2 وتفتيشه وتخريب الأثاث، واستمر اعتقاله لمدة 16 شهراً، بتهمة (الانتماء او العضوية في تنظيم اراهابي)، والمشاركة في أنشطة محظورة. ووفق ما أفاده الطالب جهاد احمد، فإن تلك الأنشطة المقصودة هي العضوية في الكتلة الإسلامية (حماس)، والتي تعتبر تنظيماً محظوراً، وممارسة أعمال نقابية تحت مظلتها<sup>27</sup>

وفي 2020\11\2 تم اعتقال الطالبة في جامعة بيرزيت **شذى الطويل**، من منزلها في منطقة البيرة. وأثناء توقيفها، تعرضت للعنف والتحقيق، حيث تم شدها من شعرها، وأثناء اقتياد المجندات لها للحمام، قامت إحدى المجندات بدفعها إلى الحائط حتى اصطدمت به، "في حين كانت المجندات الأخريات يضحكن ويستهنئن بها، ولم يسمح لها بإغلاق باب الحمام"<sup>28</sup>، مما يعد انتهاكاً لخصوصيتها. وبالرجوع إلى لائحة الاتهام الخاصة بها، نجد أنها تتعلق بعضويتها في منظمة القطب الطلابي، الذراع الطلابي للجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، والمساهمة في إدارتها، وحضور اجتماعاتها، وهي كلها ممارسات وقعت داخل الجامعة وفي إطار العمل النقابي للكتلة. وبموجب لائحة الاتهام المذكورة، تم الحكم على شذى من قبل محكمة عوفر العسكرية بالسجن الفعلي لمدة 14 شهراً، إضافة إلى السجن 12 شهراً مع وقف التنفيذ لمدة 5 سنوات، إضافة إلى غرامة مالية بقيمة 3000 شيقل.

وفي ذات السياق، تم اعتقال الطالبة ليان كايد في 2020\6\8 على حاجز إسرائيلي أثناء توجهها من قريتها بسبسية قرب نابلس إلى جامعة بيرزيت لإنهاء معاملات تخرجها واستلام شهادتها في تخصص علم الاجتماع. تم توجيه عدة تهمة لليان، من بينها المشاركة في مسيرة طلابية، و"المشاركة في إعداد أكلة شعبية هي الفلافل" وتقديمها في نشاط كان قد نظمته القطب الطلابي في جامعة بيرزيت (وهو محظور)، والمشاركة في ندوة سياسية ضمن معرض للكتاب في الجامعة. وحكم عليها بالسجن مدة 16 شهراً.<sup>29</sup>

وفي 2018\11\19 تم اعتقال أنس اشتية، الطالب في كلية الهندسة في جامعة النجاح الوطنية، حيث مكث في السجن مدة 9 شهور على خلفية نشاطه الطلابي، وفق إفادته لفريقنا، حيث ذكر أن التهم التي كانت

<sup>26</sup> وذلك ما استقرأنه من خلال الاطلاع على عشرات لوائح الاتهام الموجهة للطلبة وكذلك بناء على عدة مقابلات قام بها فريق القانون من أجل فلسطين مع أفراد من كتل طلابية مختلفة ناشطة في الجامعات في الضفة الغربية كانوا قد اعتقلوا سابقاً على خلفية نشاطهم الطلابي.

<sup>27</sup> جهاد احمد، طالب جامعي ، مقابلة على الزوم على ساعة 1:12، بتاريخ 2022\6\11.

<sup>28</sup> مؤسسة الأسرى (الضمير): <https://www.addameer.org/ar/prisoner/4599>.

<sup>29</sup> انظر: الجزيرة نت. جامعة بيرزيت.. أربع طالبات في السجن الإسرائيلي. 2020/7/17.

موجهة كانت الانتماء لتنظيم محظور. وبعد الإطلاع على لائحة الاتهام الخاصة بأنس، تبين أنها تتضمن: 1. اتهامه بالتواجد في اجتماع غير قانوني، بالمخالفة للمادة (1\85\د) لانظمة الدفاع (الطوارئ) 1945، والمادة (199\ج\أ) من الامر العسكري بشأن الأمن رقم 1651 سنة 2009. 2. عضوية ونشاط في تجمع غير قانوني بالمخالفة للمادة 84+1\85\أ لانظمة الدفاع (الطوارئ) 1945، والمادة (199\ج\أ) الامر العسكري بشأن الأمن رقم 1651 سنة 2009. و 3. تنفيذ خدمات لتجمع غير قانوني، بالمخالفة للمادة (1\85\ج) لانظمة الدفاع (الطوارئ) 1945، والمادة (199\ج) الامر العسكري بشأن الأمن رقم 1651 سنة 2009.<sup>30</sup>

وبعد الإفراج عن أنس بعد قضاء مدة محكوميته، وعودته إلى الجامعة، تم اعتقاله مجددا بتاريخ 2021\12\9، ووجهت له تهمة لبس وشاح اخضر، وفق إفادته، وذلك استنادا على الأمر العسكري رقم 1651 سالف الذكر، حيث يعتبر الشاح الأخضر رمزا للكتلة الإسلامية المحظورة، وبالتالي فإن فعله هذا يمثل إعلانا عن هوية محظورة.

وفي 7 آذار/مارس 2018، قام 6 أشخاص من قوات الاحتلال الإسرائيلي، متنكرين بزي صحفيين فلسطينيين، بالدخول إلى جامعة بيرزيت، واعتقلوا رئيس مجلس الطلبة، المعروف بانتماؤه للكتلة الإسلامية، وذلك بعد ضربه. تظهر تسجيلات فيديو قام بها الطلبة في الجامعة، الجنود الإسرائيليين المتنكرين، حين بدؤوا بتنفيذ الاعتقال، حيث قام أربعة منهم بسحب أسلحتهم النارية وأشهبوها اتجاه الطلاب الآخرين في الجامعة، كي لا يقتربوا، بينما قام عنصران آخران بضرب الكسواني وإخضاعه، ثم تم اقتياده خارج الجامعة، حيث كانت قوات إضافية من الجيش الإسرائيلي ينتظرون. هذا الاعتقال هو الثاني للكسواني، حيث كان قد اعتقل في حزيران 2015 وحكم عليها حينها بالسجن لمدة عام، بتهمة الانتماء الى الإطار الطلابي "الكتلة الإسلامية"، كما حكم حينها بالسجن لمدة 5 سنوات مع وقف التنفيذ بسبب نفس التهمة<sup>31</sup>. وهكذا، وبناء على اعتقاله الثاني على نفس التهمة، إثر عودته لممارسة نشاطه في الجامعة بعد اعتقاله الأول، حكم على الكسواني بالسجن 50 شهراً مع غرامة قدرها 55000 شيكل. ويشار إلى أن الكسواني هو الرئيس السابع لمجلس الطلبة الذي تعتقله السلطات الإسرائيلية منذ عام 2004.<sup>32</sup>

وحسب لائحة اتهام قُدمت من قبل النيابة العسكرية الإسرائيلية بحق أحد الطلبة (فضل عدم الكشف عن اسمه، واطلع فريقنا على لائحة الاتهام)، تم فيها ذكر أن المخالفة التي قام بها المتهم هي تواجده في اجتماع

<sup>30</sup> مقابلة خاصة مع أنس شتية. عقدت عبر الزووم. بتاريخ 2022/11/3.

<sup>31</sup> Addameer Prisoner Support and Human Rights Association. Omar Al-Kiswani. 19.06.2018. At:

<https://www.addameer.org/prisoner/omar-al-kiswani>

<sup>32</sup> Committee on Academic Freedom (CAF) of the Middle East Studies Association of North America (MESA). Israel's recent kidnapping of Birzeit University Student. 13.03.2018. Available at: <https://mesana.org/advocacy/committee-on-academic-freedom/2018/03/13/israels-recent-kidnapping-of-birzeit-university-student>

محظور.<sup>33</sup> وفي التفاصيل اكتفت اللائحة بذكر أن المتهم "قام بتاريخ 2008/10/28 وبالإشتراك مع آخرين، بالإشتراك في مسيرة للكتلة الإسلامية التابعة لحماس وهو تنظيم محظور"<sup>34</sup>. وحسب لائحة اتهام أخرى، شملت اللائحة بنداً بأن المتهم قام بمخالفة تتمثل في "العضوية والنشاطات في تنظيمات محظورة". وفي التفاصيل أن "المتهم كان عضواً وناشطاً في الجماعة الإسلامية التابعة لتنظيم الجهاد الإسلامي وفي هذا الإطار اشترك في جلسات دينية". وأنه أيضاً وفي وقت آخر قام بتنفيذ خدمات لصالح تنظيمات محظورة، حيث "اشترك في تنظيم مهرجانات في كلية الدعوة لاستقبال الطلبة الجدد أو الخريجين" و "كان يقوم بتصوير مواد تعليمية لصالح الطلاب في مكتب التصوير في كلية الدعوة"<sup>35</sup>.

### 3. اعتقال طلاب فلسطينيين داخل إسرائيل (من حملة الجنسية الإسرائيلية)

بهدف استكمال هذا التقرير، أجريت مقابلات في إسرائيل مع الهيئات ذات الصلة للمساعدة في جمع المعلومات واستكمال الصورة الجمعية المطلوبة. وتجدر الإشارة، مع ذلك، إلى أن العديد من الأشخاص المستهدفين، لم يشعروا بالأمان الكافي لإجراء مقابلات حول الاعتقالات السياسية التي تعرضوا لها، وطلبوا إبقاء بياناتهم وهوياتهم مجهولة. علاوة على ذلك، ثبت أن الوصول إلى المعلومات المذكورة محدود، نظراً لأن إحصائيات اعتقال الطلاب داخل الخط الأخضر (في إسرائيل) وقوائم الاتهام غير متاحة للجمهور، مما يمثل تحدياً إضافياً في عملية جمع المعلومات. يقدم هذا التقرير المعلومات التي تم جمعها بالإضافة إلى مخرجات المقابلات حول عملية الاعتقال وتأثيرها وعواقبها. كما يستكشف العلاقة بين الاعتقالات السياسية للطلاب الفلسطينيين والمحو الاستعماري للهوية الفلسطينية.

يمكن أن تختلف طريقة الاعتقالات الإسرائيلية الممنهجة للطلاب الفلسطينيين، ولكن يتم تنفيذها غالباً في الحرم الجامعي عندما يشارك الطلاب في الأنشطة التي الطلابية. بحسب منظمة عير عميم، قام ضابط شرطة خارج الخدمة باعتقال طالبين فلسطينيين لسماعهما الموسيقى العربية باستخدام مكبر الصوت في الجامعة العبرية في القدس، بتاريخ 29 مارس من هذا العام.<sup>36</sup> في كثير من الحالات، يتم استخدام مجرد كونهم طلاباً ضدهم في إجراءات التحقيق بشكل غير قانوني. تُظهر العديد من الحالات استخدام القوة المفرطة في عملية اعتقال الطلاب، مع ورود أنباء عن استخدام القوات الحكومية للعنف الجسدي واللفظي الشديد.

(33) المحكمة العسكرية الإسرائيلية – السامرة. ملف المحكمة رقم (9511/13). 2013/5/4.

(34) المرجع السابق.

(35) المحكمة العسكرية الإسرائيلية – يهودا. ملف جنائي رقم (519560/11).

<sup>36</sup> Ir Amim, Two Palestinian students detained for listening to Arabic music at Israel's Hebrew University campus, 29 March 2022. Available at: <https://www.ir-amim.org.il/en/node/2816>

## اتهام الطلاب الفلسطينيين داخل إسرائيل

في 5 مايو 2021، اعتُقل بشار علي، وهو طالب في السنة الثالثة في جامعة تل أبيب، أثناء مشاركته في مظاهرة في يافا تضامناً مع سكان الشيخ جراح و ضد تجديد الأحياء القديمة في المدينة<sup>37</sup>. في مقابلة أجريت من أجل هذا التقرير، يؤكد بشار علي، أنه عند اعتقاله من قبل ستة من عناصر يسام، وهي وحدة الدوريات الخاصة التابعة لشرطة إسرائيل، تم عزله عن المتظاهرين الآخرين واقتيد إلى منطقة نائية، بحيث أجلسه على الأرض واعتدوا عليه جسدياً بشكل متكرر، أفاد علي أيضاً أنه في مرحلة ما كانت ركبة ضابط الشرطة على رقبته. علاوة على الاعتداء الجسدي، قام الضباط بالاعتداء اللفظي على علي بإخباره أنه "لا يستحق الجلوس على كرسي" ووجهوا تهديدات مستمرة بالاعتداء الجسدي الشديد.

وبالمثل، تم القبض على أحمد جبارين، وهو طالب في السنة الثانية في جامعة تل أبيب، أثناء حضوره حفل إحياء ذكرى النكبة المنظم طلابياً بتاريخ 15 مايو 2022، وهو حدث ينظم سنوياً ومصرح به من قبل السلطات المختصة مع حضور واضح لقوات أمن الدولة. في مقابلة لأجل هذا التقرير، ذكر جبارين، أنه أثناء اعتقاله، تم الاعتداء عليه وطالبين آخرين جسدياً من قبل حوالي 10 ضباط من وحدة مستاريغيم، وهي وحدة "مكافحة الإرهاب" السرية التابعة للجيش الإسرائيلي وشرطة حرس الحدود والشرطة الإسرائيلية، بحيث عزلوه عن بقية المشاركين في الحفل في سيارة جيب للشرطة واستمروا في الإساءة إليه جسدياً ولفظياً لأكثر من ساعة، بما في ذلك الضرب المبرح والشتم والسب.

إن الغموض في القوانين الإسرائيلية فيما يتعلق بمدى ممارسة العنف أثناء الاعتقالات يستخدم لصالح الدولة. وفقاً للمادة 19 من قانون الإجراءات الجنائية الإسرائيلي المتعلق بالتفتيش والاعتقال<sup>38</sup> "يجوز لأي ضابط مخول بالقبض على شخص ما، إذا قاوم الشخص الاعتقال أو حاول التهرب، استخدام أي وسيلة معقولة ضرورية لتنفيذ الاعتقال" بحيث يُترك قرار استخدام القوة وخطورتها لتقدير الضباط. الأمر الذي يسمح تقنياً و"قانونياً" بالاستخدام المفرط لقوة الشرطة ضد الطلاب الفلسطينيين، دون أي التزام بالتوظيف المعقول للقوة. الأمر الذي بدوره يمنع الفلسطينيين من التعبير عن هويتهم الجماعية خوفاً من ملاحقة الدولة التي تستخدم القوة المفرطة بغرض التخويف والعقاب غير المبرر.

<sup>37</sup> After the turning of an Arab girl's school to a prestigious Soho House, the gentrification of Jaffa continues as major Israeli housing company Amidar that controls 1,700 housing units in Jaffa raise housing prices which Native Jaffan Arab residents cannot afford. About 90% of Amidar's housing units are occupied by Native Jaffans that are at risk of eviction at any moment.

<sup>38</sup> 1969-פקודת סדר הדין הפלילי (מעצר וחיפוש) [נוסח חדש], תשכ"ט 38

علاوة على ذلك، فإن غموض قوانين الدولة يُسهل أيضًا الانتهاكات الإسرائيلية من خلال تبرير مصادرتها لأية مواد تصنف على أنها "مرتبطة بالإرهاب" في أوقات الاعتقال، حيث إن تعريف ما هو "مرتبط بالإرهاب" متروك للدولة لتقرره، وهذا يسمح للدولة بمصادرة أي شيء وكل شيء، من الكتب، إلى الممتلكات الشخصية حتى الإلكترونيات، بحجة مكافحة الإرهاب دون مبرر آخر. تُستخدم هذه الطريقة أيضًا ضد الطلاب الفلسطينيين كرادع لتحدي هويتهم الفلسطينية ومنعهم من اكتساب الأدب والتاريخ والأكاديميات الفلسطينية.

سمية فلاح، طالبة دكتوراه في السنة الرابعة في معهد التخنيون في حيفا، اعتُقلت في 11 يناير / كانون الثاني 2022 بعد حضور مؤتمر في أكتوبر / تشرين الأول 2021 جمع فلسطينيين من جميع أنحاء فلسطين التاريخية (الانتدابية). وتؤكد فلاح، أن مجموعة من رجال الشرطة وصلت إلى منزلها الساعة 7:00 صباحًا، وقت اعتقالها، وفتشوه بدقة، وصادروا جهازَي كمبيوتر محمول، وهاتفين محمولين، وعلم فلسطيني، والعديد من الكتب من بينها كتب غسان كنفاني، وأبحاث أكاديمية حول الانتفاضة الأولى والتي لا تزال مصادرة حتى اليوم. إن مصادرة مواد مثل الأدب الفلسطيني والأعلام بذريعة أنها "مرتبطة بالإرهاب" توضح كيفية احتقار واضطهاد جوهر الهوية الفلسطينية من قبل قانون الدولة الإسرائيلي وإنفاذه.

بينما تتنوع أساليب اضطهاد الدولة للطلاب أثناء الاعتقالات، فمن الواضح أن الدافع وراء هذه الاعتقالات هو بشكل أساسي ردع الطلاب الفلسطينيين عن التعبير عن الهوية الفلسطينية الجماعية أو أي صلة بتاريخهم وحتى بشعبهم. في قضية علي، تم توجيه تهمة الاعتداء على ضابط شرطة، وعرقلة وإزعاج ضابط شرطة في أداء واجبه، ومقاومة الاعتقال، وهي التهم التي تمت تبرئته منها لاحقًا لعدم كفاية الأدلة. أمضى علي نحو ست ساعات في زنزانة السجن ويداها مقيدتان بشدة خلف ظهره، ويؤكد أنه طلب فك القيود لكن طلبه رُفض. تم استجوابه لمدة 10 ساعات تقريبًا، بدءًا من 2:00 - 3:00 صباحًا، مع تهديد المحقق باستمرار بإنهاء دراسته الأكاديمية من خلال جعله يقضي وقتًا في السجن. علاوة على ذلك، أشار علي إلى أن المحقق حاول إجباره على التوقيع على شهادة غير مكتملة.

وبالمثل، اتهمت الدولة جبارين بالاعتداء على ضابط شرطة، وقد تمت تبرئته لاحقًا لعدم كفاية الأدلة. أثناء استجوابه، تم تهديده أيضًا بشأن مستقبله الأكاديمي. نُقل جبارين إلى سجن أبو كبير حيث أمضى ثلاث ليال. تم اتلاف سترته عند دخوله السجن، كجزء من بروتوكول السجن، على الرغم من الغرف الباردة جدا في المكان. وأشار جبارين إلى أنه لم يُسمح له بالاتصال بأي شخص سوى محاميه لمدة نصف ساعة يوميًا.

من ناحية أخرى، اتهمت فلاح من قبل الدولة بالانتماء إلى منظمة إرهابية والتواصل مع عميل أجنبي والتخطيط لهجوم إرهابي. ذكرت فلاح أنها عندما استفسرت عن سبب احتجازها، قيل لها إنها "مخالفة أمنية". حين استجوابها، قالت فلاح إن المحققين ركزوا على الحركة الطلابية في حيفا التي كانت نشيطة بها،

والتي تعمل على التشبيك بين الطلاب الفلسطينيين داخل وخارج الخط الأخضر وكذلك في الشتات. وذكرت أن المحققين أرادوا إثبات تورطها في هذه الحركة التي يقودها الطلاب، مما يجعلها "عميلة أجنبية" لأنها كانت مجندة لجماعة يمكن أن تشكل "منظمة إرهابية" وتهديداً أمنياً. تنص المادة 114 من قانون العقوبات الإسرائيلي على أنه "يُحكم بالسجن لمدة خمسة عشر عاماً على أي شخص يتواصل عن علم مع عميل أجنبي وليس لديه تفسير معقول لذلك"<sup>39</sup> يشمل مصطلح العميل الأجنبي هنا "أي شخص لديه أسباب معقولة للاشتباه في أنه شارك، أو تم إرساله للمشاركة، نيابة عن دولة أجنبية، في حظر المعلومات السرية أو في أعمال أخرى قد تضر أمن دولة إسرائيل". فلاح، التي تمت تبرئتها لاحقاً من التهم لعدم استيفاء الأدلة، قالت أيضاً إنها خضعت للاستجواب لمدة 22 يوماً متتالياً لمدة 10-12 ساعة يومياً، حيث سُئلت باستمرار عن مشاركتها في تلك الحركة الطلابية. في بعض الأحيان، أُجبرت على الاعتراف زوراً بتجنيدتها من قبل عميل أجنبي، تحت حجة أنه في هذه الحالة يتم تخفيف عقوبتها.

في كل هذه الحالات، كانت هناك محاولات واضحة لتخويف الطلاب الفلسطينيين الذين يعبرون علناً وبفاعلية عن ارتباطهم بتاريخهم وشعبهم وهويتهم كفلسطينيين، بحيث تستخدم الدولة سلطتها، من خلال وسائل الردع كالترهيب والإرهاب والإكراه للضغط على الطلاب الفلسطينيين من أجل العدول عن إظهار الهوية الجماعية علانية، في محاولة لفصلهم تماماً عن هويتهم الفلسطينية. تتجلى وسائل الردع والترهيب هذه في أعقاب الاعتقالات كذلك. تؤدي معظم، إن لم يكن كل، الاعتقالات السياسية للطلاب إلى إعاقة الدراسة الأكاديمية للطلاب، مع تفويت الطالب للمواعيد النهائية والمحاضرات والامتحانات وما إلى ذلك، فضلاً عن إعاقة نمط حياتهم بشكل عام.

على سبيل المثال، بينما كان ينتظر المحاكمة، تم وضع علي قيد الإقامة الجبرية لمدة عام تقريباً بعد اعتقاله. خلال تلك الفترة، لم يُسمح له بالعمل أو الالتحاق بالجامعة دون مراقب. وأضاف علي أن هذا أثر على جميع أفراد أسرته لأن والده، الذي كان أحد مشرفيه، لم يتمكن من الذهاب للعمل لأنه كان عليه مرافقته في جميع الأوقات. وأوضح أن الإقامة الجبرية أثرت ذهنياً على الطريقة التي ينظر بها إلى منزله - مكانه الآمن - الذي تحول الآن إلى سجن أصبحت عائلته فيه الحراس، علاوة على ذلك، أشار علي إلى أن الدولة تحاول "استنزاف طاقات الشخص" من خلال التأجيل المستمر للمقابلات، الأمر الذي ساهم في إضعاف حالته الذهنية واستمرار شعوره بالعزلة والذنب.

وُضعت فلاح أيضاً قيد الإقامة الجبرية، ومُنعت من دخول حيفا حيث تدرس لمدة شهرين. كما مُنعت من الاتصال بالحركات الطلابية الوطنية، ومن السفر للخارج ومن دخول الضفة الغربية لمدة ستة أشهر بعد الإفراج

( حوك لتيكون ديني العونشين (بتحون المديנה، يحيي حوك وسودوت رشميم<sup>39</sup>)

Available at: [https://www.nevo.co.il/law\\_html/law19/btl0249.htm#Seif23](https://www.nevo.co.il/law_html/law19/btl0249.htm#Seif23)

عنها بدون تهمة. على الرغم من أهمية دراساتها، إلا أن الدولة فرضت أيضًا قيودًا مثل حظر استخدام الإنترنت ومصادرة المواد مثل جهاز الكمبيوتر المحمول الخاص بها. كما أشارت فلاح إلى التغطية الواسعة لقضيتها على وسائل التواصل الاجتماعي في الأيام الأولى من استجوابها، وأشارت إلى أن المحققين أخبروها بصراحة أن هذا سيعرض بمسيرتها المهنية ووظيفتها في المستقبل. وهكذا، من الواضح أن الاعتقالات السياسية للطلاب لا تؤدي إلى انتكاسات أكاديمية فحسب، بل تؤدي أيضًا إلى إعاقة حريتهم لمجرد تعريفهم بهويتهم الفلسطينية أو دعمها العلني.

يجب أن يفهم هذا أيضًا على أنه تكتيك تخويف ضد الحركات الوطنية التي يقودها الطلاب في المستقبل لأنه من الواضح أن الحركات الطلابية التي تتشكل بحكم الواقع، تصنف وتعامل على أنها منظمات إرهابية بسبب أيديولوجيتها السياسية. إن خوف الدولة من الهوية الفلسطينية الجماعية يدفعها إلى محاولة اقتلاعها بأي وسيلة لردع الشباب الفلسطيني عن التعبير عن تلك الهوية. من الواضح أن الانتهاكات الناتجة عن إنفاذ القانون وغموض التشريعات ذات الصلة باستخدام القوة المفرطة، والأحكام غير المعقولة، والعقوبات المنهجية، كلها أمور من شأنها ترهيب وردع الطلاب الفلسطينيين عن التعبير عن الهوية الوطنية الفلسطينية. ولطالما حاولت قوانين الدولة الإسرائيلية قمع تلك الهوية، ومن ذلك، على سبيل المثال، قانون النكبة، الذي صدر لأول مرة في عام 2011، والذي يأذن لوزير المالية بتخفيض تمويل الدولة ودعمها لمؤسسة إذا انخرطت في نشاط يرفض وجود إسرائيل بوصفها "دولة يهودية وديمقراطية" أو يحيي ذكرى "اليوم الذي أقيمت فيه الدولة كيوم حداد".<sup>40</sup>

إن هذه المحاولات لمحو شرعية مأساة تاريخية كبرى حلت على الشعب الفلسطيني تتجلى أيضًا في عدم التسامح مع التضامن الفلسطيني، بحيث يُعتقل الطلاب الفلسطينيون بسبب تواصلهم مع بعضهم البعض، وتتعامل الدولة مع ذلك باعتباره "عميلًا أجنبيًا" يهدد الأمن. كما يتم اعتقال الطلاب لإحياء ذكرى كارثة وطنية، أو بسبب احتجاجهم على مظالم الاستعمار الاستيطاني في وطنهم، كما حدث في الحالات المذكورة أعلاه. تسعى الدولة جاهدة لعزل الفلسطينيين عن هويتهم الوطنية من خلال خلق علاقة واضحة بين الدعم العلني للقضية الفلسطينية واضطهاد الدولة. تتيح الحركات الطلابية والتي تشجع استمرار الترابط بين الفلسطينيين أينما كانوا للشباب الفلسطيني أن يفكروا بشكل جماعي في تاريخهم ومآسيهم ومستقبلهم، والتواصل مع بعضهم البعض من خلال هويتهم الجماعية، مثل حالة فلاح المعروضة أعلاه. تتعرض هذه الحركات للاضطهاد والتصنيف كمنظمات خطيرة تشكل تهديدًا آمنًا للدولة، بينما في الواقع، هي مجرد مجموعات طلابية فلسطينية تسعى للتواصل ومشاركة تاريخها مع بعضها البعض، يبدو هذا القمع للرابطة الفلسطينية الجماعية مع تاريخها واضحًا أيضًا في حالة جبارين، عندما تم اعتقاله في حدث مرخص. إن وجود

<sup>40</sup> "Nakba Law" - Amendment No. 40 to the Budgets Foundations Law. Available at: <https://www.adalah.org/en/law/view/49621>



الشرطة في حد ذاته يوضح وجهة نظر الدولة ومعالجتها للأحداث مثل الحدث الطلابي السنوي لإحياء ذكرى النكبة والذي يعبر عن التنظيم والهوية الفلسطينية الجماعية.

في ضوء ما سبق ذكره، يجب أن يُنظر إلى الاعتقالات الإسرائيلية السياسية للطلاب الفلسطينيين داخل الخط الأخضر وخارجه على أنها وسيلة للدولة الاستعمارية الاستيطانية لمحو الهوية الوطنية الجماعية التي يعبر عنها الفلسطينيون علناً وسراً، إضافة إلى ذلك، فإن الحالات المذكورة أعلاه، والتي تبين أنها تفتقر إلى الأدلة الكافية، تعزز فكرة أن الطلاب يتم اعتقالهم بشكل متكرر لردع الشباب الفلسطيني، وخاصة طلاب الجامعات، عن التعبير عن الهوية الفلسطينية الجماعية.

#### 4. اعتقال طلاب الجامعات: أداة لمحو الهوية السياسية للفلسطيني وترسيخ الاستعمار

في سياق الاستعمار الاستيطاني، فإن أي عرض أو تنظيم للهوية الجماعية من قبل الشعب المستعمر يعتبر تهديداً للنظام الاستعماري الاستيطاني. تاريخياً، كان محو الهوية الاستعمارية واضحاً في العديد من الحالات، من التنصير القسري للقبائل الأصلية في أمريكا الشمالية<sup>41</sup> إلى حظر الحركات الطلابية المناهضة للفصل العنصري في جنوب إفريقيا.<sup>42</sup> وبالمثل، يقيد القانون الإسرائيلي الأنشطة والرموز والمنظمات الوطنية في فلسطين التاريخية، مما يسمح للدولة بمنع الفلسطينيين خارج وداخل الخط الأخضر من التعبير عن هوية فلسطينية جماعية. على الرغم من أن هذا يتجلى في العديد من الأشكال، إلا أن الاعتقالات السياسية هي واحدة من أبرزها.

إن الاعتقالات السياسية هي أدوات أساسية للاستعمار الاستيطاني تستخدم لردع جميع المنظمات السياسية أو الوطنية. شهد الطلاب الفلسطينيون، ليس فقط في الأراضي المحتلة عام 1967 ولكن أيضاً داخل الخط الأخضر، تصاعداً في عدوان الدولة وعدم التسامح مع أي نشاط ذي صلة على المستوى الوطني داخل الحرم الجامعي وخارجه. يتجلى هذا غالباً في شكل اعتقالات سياسية، خاصة للطلاب، والتي نادراً ما تستند إلى أدلة مقبولة. يتم استهداف الطلاب لمجرد التعبير العلني والتواصل مع هويتهم الفلسطينية وتاريخهم وشعبهم.

<sup>41</sup> سمح القانون الهندي لعام 1876 للحكومة الفيدرالية الكندية بتنظيم ومراقبة كل جانب من جوانب حياة الهنود. وقد تراوحت هذه السلطة من السيطرة السياسية الشاملة، مثل فرض الهياكل الحاكمة على مجتمعات السكان الأصليين في شكل مجالس وذلك للسيطرة على حقوق الهنود في ممارسة ثقافتهم وتقاليدهم. كما توسعت القوانين الأخرى إلى درجة أن أي تجمع تقريباً كان محظوراً بشكل صارم وسيؤدي إلى عقوبة السجن. انظر: Indigenous Foundations، The Indian Act، في:

[https://indigenousfoundations.arts.ubc.ca/the\\_indian\\_act/](https://indigenousfoundations.arts.ubc.ca/the_indian_act/)

<sup>42</sup> كانت منظمة طلاب جنوب إفريقيا (SASO) منظمة طلابية جامعية سوداء قاومت الفصل العنصري من خلال العمل السياسي غير العنيف. جادل المؤرخ القانوني مايكل لوبان في كتابه "عدالة الرجل الأبيض: المحاكمات السياسية لجنوب إفريقيا في عصر الوعي الأسود"، بأن محاكمة [تسعة أعضاء من SASO وغيرها من المنظمات المرتبطة بالوعي الأسود] قدمت رؤية عملية حول كيفية سعي جنوب إفريقيا إلى "استخدام المحاكمة السياسية للسيطرة على معارضتها". انظر:

Anne Heffernan, Student resistance in South Africa: the SASO nine trial and Steve Biko. The Conversation, 16 April 2019. Available at :

<https://theconversation.com/student-resistance-in-south-africa-the-saso-nine-trial-and-steve-biko-115185>

يمكن رؤية حاجة الدولة لقمع هذه الهوية الجماعية في العدد المتزايد من لوائح الاتهام ضد الطلاب الفلسطينيين في كل من الجامعات الفلسطينية والإسرائيلية.

ينطوي الحق في تقرير المصير، من حيث هو نقيض للاستعمار، على جانب ثقافي، بحيث لا يجوز إعاقة تنمية ثقافة الشعب المحتل/المستعمر، ذلك أن الثقافة والهوية ضرورية لوجوده كشعب وللتعبير عن حقه في تقرير المصير. وفي الواقع، كما تقول فرجينيا تيلي، كان التدمير الجماعي لثقافة الشعب المستعمر سمة مميزة "hallmark' feature" للاستعمار<sup>43</sup>، حيث يتمتع الاستعمار بطابع إقصائي، يهدف إلى محو الثقافة والتاريخ المحليين، بما يجعل من الصعب على الناس "التعبير عن ذاتهم وحقهم في تقرير المصير"<sup>44</sup>.

وفي الواقع، تظهر ممارسة قوات الاحتلال الإسرائيلي للاعتقالات بحق الطلبة الفلسطينيين في الجامعات الفلسطينية أنها تأتي كمحاولة ثابتة ومنهجية لتقويض قدرة الشباب الفلسطيني الجامعي (لا سيما في عمر 18-24 سنة) على التعبير عن الذات والتنظيم والتنسيق مع بعضهم البعض من أجل مستقبل محرر لشعبهم، وأنها تسعى إلى تقويض القاعدة الشعبية "جز البراعم Mowing Down the Grassroots"، بحيث تؤدي ليس فقط إلى إقصاء وإنهاء هؤلاء الطلبة المنخرطين في النشاط اللامنهجي والسياسي عبر اعتقالات قاسية في سن مبكرة من الحياة، بل ويبعث برسالة صادمة إلى زملائهم الطلبة بعدم التفكير في النشاط المجتمعي وفي مجابهة الاستعمار والفصل العنصري والاحتلال، والانكفاء على الذات حتى لا يواجهوا خطر الاعتقال، بمعنى، أن لا يفكروا بحقهم في تقرير المصير، كي يحافظوا على أنفسهم وذاتهم ومستقبلهم الخاص.

**لقد أصبح واضحًا، وكما هو موضح في النقاط الأربع التالية أيضًا، أن ممارسة السلطات الإسرائيلية لاعتقال طلاب الجامعات الفلسطينيين تمثل سياسة ممنهجة تهدف إلى نقض الهوية الفلسطينية للطلاب ومهاجمة نضالهم السياسي من أجل تقرير المصير:**

#### **4.1 سياسة ممنهجة تستهدف شل العمل الجماعي:**

يظهر استقراء ممارسة إسرائيل لاعتقال الطلبة الفلسطينيين أنها سياسة طويلة الأمد تهدف لضرب النشاط الطلابي المناضل وكي الوعي الفلسطيني الشاب فيما يخص الشعور بالمسؤولية المجتمعية في بلد محتل ومستعمر. لا تقتصر هذه السياسة على جامعة دون أخرى أو منطقة دون أخرى، وهي ممتدة على مدار عمر الاحتلال، كما توضح Penny Johnson، الكاتبة والباحثة اليابانية التي عاشت طويلا في فلسطين.<sup>45</sup> فمثلا، عام 1985، كان نصف الفلسطينيين الذين تلقوا أوامر الاعتقال الإداري من الطلاب،<sup>46</sup> وأشار مسؤول إسرائيلي

<sup>43</sup> Virginia Tilly. Occupation, Colonialism, Apartheid? A re-assessment of Israel's practices in the occupied Palestinian territories under international law. 2009. P. 146

<sup>44</sup> المرجع السابق. ص 121 .

<sup>45</sup> Penny Johnson, Palestinian Universities under Occupation 15 August-15 November. Journal of Palestine Studies Vol. 18, No. 2 (Winter, 1989), pp. 92-100.

<sup>46</sup> المرجع السابق.

حينها إلى أنه وبدلاً من سياسة إغلاق الجامعات، قامت إسرائيل بـ"تحسين نظامها" عبر الاكتفاء بـ منع الطلاب "مثيري الشغب" من دخول الحرم الجامعي.<sup>47</sup> وفعلياً، نفذت إسرائيل في بداية الانتفاضة الأولى، عام 1987، حملة اعتقالات جماعية واسعة في الأراضي الفلسطينية وفرضت قيوداً متعددة على حرية الفكر والتعبير.<sup>48</sup>

وقبيل إجراء الانتخابات الفلسطينية عام 2006، "اعتقل الجيش الإسرائيلي عشرات الطلاب الجامعيين لكونهم أعضاء في حركات سياسية طلابية تعتبرها إسرائيل تابعة لأحزاب سياسية فلسطينية".<sup>49</sup> وهكذا، كانت إسرائيل تصعد من سياسة الاعتقالات بحق الطلبة كلما كانت الحاجة السياسية أو الوضع السياسي العام يحتاج لذلك، وليس على أساس أفعال فردية، كما ينبغي أن يكون في قواعد التجريم والعقاب.

تتحدث الطالبة في جامعة بيرزيت والرئيسة السابقة لمؤتمر مجلس الطلبة شذى حسن، عن كيف اعتُقلت في 12 كانون الأول/ ديسمبر 2019، ثم وُضعت قيد الاعتقال الإداري لمدة 5 أشهر. بعد أشهر قليلة من اعتقالها، تم أيضاً اعتقال شقيقها محمد، وهو أيضاً طالب ناشط في الجامعة، ثم حُكم عليه بالسجن مدة 14 شهراً مع غرامة قدرها 1800 دولار بسبب نشاطه الطلابي في الحرم الجامعي. قالت شذى: "كان والداي ناشطين عندما كانا طلاباً في جامعة بيرزيت وتم اعتقالهما بسبب ذلك" وأضافت: "اليوم، وبعد أكثر من 30 عاماً، نحن نتعرض لذات التجربة".<sup>50</sup>

تُظهر الممارسة الإسرائيلية أيضاً أن الاعتقالات تكون أحياناً جماعية، رداً على فعل أو نشاط جماعي أو تضامني. فمثلاً، في ساعة متأخرة من بعد ظهر يوم 2021/7/14، شنت قوات الاحتلال الإسرائيلي حملة اعتقالات جماعية طالت طلاب جامعة بيرزيت أثناء عودتهم بالحافلة من قرية ترمسعيا بالضفة الغربية المحتلة، حيث شاركوا في عرض تضامني مع أحد العائلات التي تم هدم منزلها، بحيث أُجبر جنود الاحتلال الطلاب على الارتجال من الحافلة، وقاموا بتفتيشهم بشكل عنيف واعتدوا عليهم جسدياً، واعتقلوا أكثر من 45 طالباً فلسطينياً، تم الإفراج عن معظمهم بعد أيام قليلة.<sup>51</sup>

وبنفس الطريقة، قامت قوات الاحتلال يوم 16 أيلول / سبتمبر 2022 باحتجاز 23 طالباً فلسطينياً من جامعة بيرزيت أثناء تواجدهم في رحلة جماعية إلى قرية عابود غربي رام الله. وفيما أُفرجت عن معظمهم إما خلال

<sup>47</sup> المرجع السابق.

<sup>48</sup> سوسن زهر، "قرارات المحكمة العليا الإسرائيلية بشأن الأراضي الفلسطينية المحتلة". (1976)، 89

<sup>49</sup> Rasha Shammas: "In Practice": Interview with Attorney Saher Francis on her Experiences in Representing Palestinians before the Israeli Military Courts. Adalah's Review Volume 5 - On Criminalization (Spring 2009). P. 59

<sup>50</sup> Anadolu Agency, Jailed by Israel, students pay heavy price in Palestine. 16.04.2021. Available at: <https://www.aa.com.tr/en/life/jailed-by-israel-students-pay-heavy-price-in-palestine/2210746>

<sup>51</sup> See: Addameer Prisoner Support and Human Rights Association. IOF Launch Mass Arrest Campaign Against Birzeit University Students Visiting Site of Israeli Home Demolition. 18.07.2021. At: <https://www.addameer.org/news/4458>

ساعات أو أيام، أبقّت على كل من معاذ بطمة، منسق كتلة القطب الطلابي في الجامعة، وزيد قدومي، سكرتير الكتلة، رهن "الاعتقال الإداري دون محاكمة"<sup>52</sup>.

عناط مطر، وهي كبيرة المحاضرين في قسم الفلسفة في جامعة تل أبيب، تشير، في شرحها لهذه السياسة، إلى أنه "بينما يميل النشاط الطلابي في حرم الجامعات في جميع أنحاء العالم إلى القبول والترحيب، هذا النوع من النشاط نفسه محظور على الطلاب الفلسطينيين"<sup>53</sup>. إن الاعتقالات الإسرائيلية بحق الطلبة هي النقيض تماما لذلك، فهي ليست فقط ممنهجة وطويلة الأمد، بل وتقصّد بشكل مباشر إلى تعميق شعور الفلسطيني مع بداية انخراطه في الحياة الراشدة أن حياته محاصرة، حركته مقيدة، وأن مستقبله يجب أن يدور حول الذات، لا حول المجموع، أو كما ذكرت اللجنة الدولية لنقابة المحامين الوطنية الأمريكية في تقريرها عن زيارتها الاستقصائية إلى فلسطين (مايو 2014)، "يسعى استهداف الشباب إلى خنق التنمية القيادية، وتقليص الفرص التعليمية والمهنية للشباب الفلسطيني وتعزيز هدف "التهجير الذاتي self-deportation"<sup>54</sup>

#### 4.2 استهداف للنشاط السياسي وتطور قيادة سياسية مستقبلية

تؤدي سياسة إسرائيل باعتقال الطلاب ليس فقط إلى حرمانهم من حقهم في التعليم، بل وأيضا من حقهم في التعبير عن الرأي والتجمع السلمي وإبراز الهوية الذاتية الفلسطينية، وبطبيعة الحال، فإن "الشباب المرشح استهدافهم بالاحتجاز هم القياديون وغيرهم من المشاركين في الحياة السياسية الطلابية - بعبارة أخرى- طلاب الجامعات الأكثر تمكّنا سياسياً"<sup>55</sup>.

في تقريرها الأخير، تجادل فرانشييسكا ألبانيز، المقررة الخاصة الحالية للأمم المتحدة بشأن الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967، بأنه، في "سياق الاستعمار الاستيطاني، ونظام الفصل العنصري، يمثل أي اظهار للهوية الجماعية، واعداد (المطالبية) بالسيادة من جانب الشعب المقهور تهديدا للنظام نفسه"<sup>56</sup>. إن الممارسة الإسرائيلية تثبت هذا الادعاء بشكل صارخ، بحيث يتم استهداف طلاب الجامعات الفلسطينية بشكل خاص لأنهم "على الأرجح، عوامل مقاومة كأفراد يتمتعون بالسلطة والوعي الاجتماعي في كثير من

<sup>52</sup> See: Samidoun. Two Palestinian student leaders jailed without charge or trial. 20.09.2022. Available at: <https://samidoun.net/2022/09/two-palestinian-student-leaders-jailed-without-charge-or-trial-freepalestinianstudents/>

<sup>53</sup> Anat Matar, In its war on Palestinian students, Israel deems book fairs and falafel sales a crime. +972 Magazine. 03.02.2021. Available at: <https://www.972mag.com/palestinian-university-students-israel-arrests/>

<sup>54</sup> National Lawyers Guild International Committee. Prisoners of Injustice: Report of the National Lawyers Guild Delegation to Palestine. May 2014. P. 15. Available at: <https://www.nlginternational.org/report/PrisonersOfInjustice-Report.pdf>

<sup>55</sup> Lindsey Suha Hennawi, Education as Resistance: Detention of Palestinian University Students under Israeli Occupation and Palestinian Political-Cultural Responses. 2011. P. 38

<sup>56</sup> تقرير المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967، فرنشييسكا ألبانيز. الجمعية العامة للأمم المتحدة. الملف رقم A/77/356. 21 سبتمبر 2022

الأحيان<sup>57</sup> وسرعان ما أصبحت جامعاتهم "مراكز للنشاط السياسي والوطني والثقافي" مما أدى إلى تحويلها إلى "أهداف للقمع والمضايقات المنهجية من قبل الحكومة العسكرية والإدارة المدنية".<sup>58</sup> وبالتالي، فإن انقطاع هؤلاء الطلاب وعزلهم عن التعليم "يبعدهم عن البيئة التي قد يصبحون فيها ناشطين سياسياً، الأمر الذي بدوره يقلل من قوة المقاومة"<sup>59</sup> مما يحد في نهاية المطاف من قدرة الفلسطينيين على التطور كشعب.<sup>60</sup>

وفقاً للجنة المخصصة للحرية الأكاديمية (CAF) التابعة لجمعية دراسات الشرق الأوسط في أمريكا الشمالية (MESA)، فإن اعتقال طلاب الجامعات الفلسطينية "هو جزء صغير من سياسة أكبر تستهدف الطلاب بشكل مباشر وتقوض دور المؤسسات الأكاديمية لآلاف من الطلاب الذين يعيشون تحت الاحتلال".<sup>61</sup> وهو الأمر الذي يمثل عنصراً جوهرياً وفعالاً في الجهود الإسرائيلية "لنزع الشرعية وإسكات أصوات الشباب والاتحادات الطلابية، بالإضافة إلى جميع الهجمات الأخرى ضد الأصوات التي تتحدى هجماتها المنهجية والواسعة النطاق على حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف"<sup>62</sup>

#### 4.3 إبرام الصفقات (plea bargains) كوسيلة للاعتراف بالذنب ومحو الذات المقاومة:

من خلال متابعة الإفادات التي تقدم بها الطلبة المعتقلون سابقاً ومحاميهم، والتقارير الحقوقية في هذا الشأن، لوحظ أن محاكمات طلبة الجامعات المعتقلين تبدأ من خلال تقديم لوائح اتهام ضد الطلبة، كتلك التي طرحنا نماذج منها سابقاً، وهنا، تكون قدر الطلبة المعتقلين ومحاميهم على الترافع أمام القضاء العسكري الإسرائيلي الذي يحاكمون أمامه محدودة، حيث غالباً ما ينطوي الوضع على موقف يتم فيه إجبار

<sup>57</sup> Lindsey Suha Hennawi. "Education as Resistance: Detention of Palestinian University Students under Israeli Occupation and Palestinian Political-Cultural Responses." (2011). P. 41

<sup>58</sup> Maya Rosenfeld, *Confronting the Occupation: Work, Education, and Political Activism of Palestinian Families in a Refugee Camp*. Stanford University Press (2004). P. 126.

<sup>59</sup> Lindsey Suha Hennawi. "Education as Resistance: Detention of Palestinian University Students under Israeli Occupation and Palestinian Political-Cultural Responses." (2011). P. 41

<sup>60</sup> تقرير المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967، فرنشيسكا أليانيز. سبق ذكره.

<sup>61</sup> Committee on Academic Freedom. Letter protesting ongoing policy of arrests and detention of students in Palestinian universities. 13.04.2021. Available at:

<https://mesana.org/advocacy/committee-on-academic-freedom/2021/04/13/protesting-ongoing-policy-of-arrests-and-detention-of-students-in-palestinian-universities>

<sup>62</sup> Al-Haq, Israel's Designation of the Democratic Progressive Student Pole an "Unlawful Association" Is Another Manifestation of its Apartheid Regime. 08.12.2020. Available at:

<https://www.alhaq.org/palestinian-human-rights-organizations-council/17626.html>

الطلاب على توقيع صفقات إقرار بالتهمة المنسوبة إليهم<sup>63</sup>، وذلك تجنباً لعقوبات أقسى، حيث يوافق الادعاء عادة على تخفيف التهم أو المطالبة بعقوبة أخف، مقابل الإقرار بالذنب<sup>64</sup>.

تشير أودري بومس، التي عملت كمحامية لحقوق الإنسان في قضايا السجناء الفلسطينيين لمدة سبع سنوات، إلى أنه "في الوقت الذي تمنح فيه المساومة على الإقرار بالذنب الأفراد الذين اعترفوا بالذنب أفضل عقوبة يمكن أن يأملوا فيها في ظل هذه الظروف، فإن هذه السياسة -الإقرار بالذنب- تتعارض مع سياسات المقاومة"<sup>65</sup>. وبالتالي، يجب أن يُنظر إلى اعتقال الطلاب على أساس نشاطهم السياسي وإجبارهم على القبول بصفقات قضائية على أنه "ضياح للفرص السياسية" بحيث أن المحاكم تصبح "المكان الذي تنتهي فيه المقاومة"<sup>66</sup>.

#### 4.4 تصنيف الطلاب كسجناء أميين وحرمانهم من التطور التعليمي:

يتم تصنيف الغالبية العظمى من السجناء الفلسطينيين، بما في ذلك طلاب الجامعات، من قبل مصلحة السجون الإسرائيلية (IPS) Israel Prison Service باعتبارهم "سجناء أميين Security Prisoners"، باعتبار ذلك تصنيفاً مقابلًا للسجناء الجنائيين، والذي يسري عادة على السجناء الإسرائيليين الذين اقترفوا جرائم. ولهذا التصنيف أهمية هائلة للسجناء، حيث تتحدّد بموجبه طبيعة الحقوق أو الامتيازات، بحيث يُحرم السجناء الأميون من العديد من الحقوق الممنوحة للسجناء غير الأميين، ومن ذلك، الحق في الزيارات الزوجية (الاختلاء)، الحق في المكالمات الهاتفية، والحق في الاستفادة من نظام الإفراج المبكر<sup>67</sup>.

وترى عبير بكر، المحامية الفلسطينية الإسرائيلية الممارسة، أن هذا التصنيف للسجين الأمني يتسم بالأداة (instrumental concept of law)، حيث هو مخصص للمعتقلين الفلسطينيين أيًا كانت الأفعال التي قاموا بها وأدت إلى اعتقالهم، وبصورة يتم فيها انتزاعهم من السياق الذي مارسوا فيه "المخالفة" من وجهة النظر

<sup>63</sup> Madbooh, Ihsan Adel. Legal Status of Palestinian Prisoners in Israeli Occupation Prisons and their Protection According to the International Humanitarian Law Rules. LLM Thesis. University of Jordan. 2013 . P. 193.

<sup>64</sup> Palestine Solidarity Campaign. Palestinian political prisoners. Fact sheet. Available at: [https://www.palestinecampaign.org/wp/wp-content/uploads/Political-Prisoners\\_factsheet\\_2017\\_DOWNLOAD.pdf](https://www.palestinecampaign.org/wp/wp-content/uploads/Political-Prisoners_factsheet_2017_DOWNLOAD.pdf)

<sup>65</sup> Audrey Bomse. Palestinian Prisoners and International Law. 21.04.2006. Available at: <https://nlinternational.org/2006/04/palestinian-prisoners-and-international-law/>

<sup>66</sup> المرجع السابق.

<sup>67</sup> Israeli Prison Service - IPS Commission directive (Feb and May, 2000).

See: Abeer Baker, The Definition of Palestinian Prisoners in Israeli Prisons as "Security Prisoners" – Security Semantics for Camouflaging Political Practice. Adalah's Review Volume 5 - On Criminalization (Spring 2009). PP 65-78.

الإسرائيلية. وتشير بكر إلى أنه يمكن النظر إلى هذا التصنيف باعتباره "وسيلة لنزع الطابع السياسي عن أفعال الأسرى وطمس تطلعاتهم السياسية"<sup>68</sup>

وتشرح عنات مطر مقاربتها لتلك السياسة من خلال التأكيد على أن "إنكار الطبيعة السياسية لهؤلاء الأسرى والإشارة إليهم جماعياً على أنهم سجناء (أمنيون) يجردهم من إنسانيتهم ... ومن طبيعتهم السياسية"، وبالتالي فإن هذا الإنكار يتجاوز "فعل المقاومة الخاص" بالأسير، بل يشكل "رفضاً للتجربة السياسية الفلسطينية برمتها"، بحيث "يصبح هذا الوجود السياسي كله شيئاً متحجر ويتحول إلى شيء خطر على الأفراد الوحيدين"، أي، على الإسرائيلي (المستعمر)<sup>69</sup>

وفي ذات السياق، نجد أن مصلحة السجون الإسرائيلية تقوم بفرض العديد من القيود على السجناء الأمنيين فيما يتعلق بعناوين الكتب المسموح بدخولها إلى السجون، ولا سيما كتب التاريخ والفلسفة والسياسة، بحيث أن تلك الكتب التي تبني الهوية الوطنية والوعي السياسي الجمعي يتم حظرها بحجة أنها تتضمن "مواد تحريضية". على سبيل المثال، تم حظر "Notes from the Gallows" للصحفي التشيكوسلوفاكي Julius Fučík، وجميع كتب الفيلسوف الإيطالي Antonio Gramsci<sup>70</sup>. ومنذ العام 2011، توقفت مصلحة السجون الإسرائيلية عن السماح لفئة "السجناء الأمنيين"، دوناً عن السجناء الجنائيين، بإكمال تعليمهم في الجامعة المفتوحة في إسرائيل Open University of Israel، وهي مؤسسة للتعليم عن بعد كان السجناء يستطيعون إكمال تعليمهم من خلالها<sup>71</sup>.

## 5. انتهاك جسيم للقانون الدولي:

لقد أدت الأوامر العسكرية الإسرائيلية التي يخضع لها الفلسطينيون ويتم تجريمهم ومحاكمتهم على أساسها إلى تعليق حقوقهم إلى أجل غير مسمى، وشلّ قدرتهم على التمتع بحياة عامة وسياسية. ورغم طول أمد الاحتلال الإسرائيلي، والتي تسمح بوضع سياسات أقل تقييداً، إلا أنه استمر في الاعتماد على نفس الأوامر العسكرية إلى اليوم، مع تعديل عليها بمصطلحات فضفاضة، و"مكتوبة على نطاق واسع بصورة تنتهك التزام

<sup>68</sup> Abeer Baker, The Definition of Palestinian Prisoners in Israeli Prisons as "Security Prisoners" – Security Semantics for Camouflaging Political Practice. Adalah's Review Volume 5 - On Criminalization (Spring 2009). P.74

<sup>69</sup> Anat Matar, Objects or Subjects? Theoretical Comments on the De-Politicization of the Issue. Adalah's Newsletter, Volume 33, February 2007. P.3

<sup>70</sup> See: Palestine Writes. Khalida Jarrar Smuggles A Letter for Palestine Writes.17.10.2020. Available at: <https://www.palestinewrites.org/news/khalid-jarrar-smuggles-a-letter-for-palestine-writes>

<sup>71</sup> ADDAMEER Prisoner Support and Human Rights Association. The Cultural and Educational Life of Palestinian Political Prisoners in Israeli Prisons and Detention Centers. Opened - Books on Cuffed - Hands. 2020. P. 48-49.

الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان بتحديد السلوك الذي يمكن أن يؤدي إلى عقوبات جنائية"<sup>72</sup>. تُستخدم هذه الأوامر العسكرية باستمرار كأداة لحرمان الفلسطينيين من حقوقهم المدنية والسياسية الجوهرية.

وتسعى إسرائيل إلى إعطاء اعتقالاتها بحق الطلبة طابعا قانونيا، من خلال ربط الكتل الطلابية التي ينتمي إليها الطلاب بالأحزاب الفلسطينية التي أخرجتها إسرائيل عن القانون أو اعتبرتها إرهابية. وفي هذا السياق، كثيرا ما تستند محاكم الدرجة الأولى الإسرائيلية إلى قرار المحكمة العليا الإسرائيلية، التي اعتبرت أن النشاط التنظيمي المدني والنشاط العسكري (للفصائل الفلسطينية) يغذي بعضهما البعض، وبالتالي قررت المحكمة أنه "لا يوجد فرق أو تمييز بين النشاط العسكري والتنظيمي"<sup>73</sup>، كما ورأت المحكمة، في حكم آخر، أن أي محاولة للتمييز بين الأمرين هي محاولة مصنعة ومضللة.<sup>74</sup>

ويمكن أن نجد هذا الموقف لأعلى هيئة قضائية إسرائيلية مطبقا ليس فقط على مستوى الاعتقالات، بل وأيضا على المتسوى العملياتي، فقد ذكر المتحدث باسم الجيش الإسرائيلي في مقابلة عبر الـ BBC عام 2009، إبان الحرب الإسرائيلية على غزة نهاية 2008 وبداية 2009، بأن

"تعريفنا هو أن كل شخص ضالع بالارهاب من حركة حماس يعتبر هدفا شرعيا. وهذا يتراوح بين المؤسسات العسكرية المحض والمؤسسات السياسية التي توفر التمويل اللوجستي والموارد البشرية للذراع الارهابي"<sup>75</sup>. هذا الأمر اعترضت عليه منظمة العفو الدولية، وبحسبها فإن "مثل هذا التعريف الفضفاض يقوض مبدأ التمييز" في القانون الدولي الإنساني، وأضافت "إن أعضاء حماس وانصارها الذين لا يشاركون مباشرة في الأعمال الحربية، هم مدنيون ويجب ألا يكونوا هدفا للهجمات"<sup>76</sup>

وفي قرار للجنة الأمريكية المشتركة لحقوق الإنسان (Inter-American commission on human rights)، والمتعلق بالالتماس الذي كان قدّمه 17 مدّعياً تم سجنهم من قبل الولايات المتحدة الأمريكية أثناء اجتياحها لغراندنا عام 1983. ذكرت اللجنة أن معظم الذين تبوؤوا مراكز سياسية أو جميعهم، لا توجد أي معلومات

<sup>72</sup> Born Without Civil Rights Israel's Use of Draconian Military Orders to Repress Palestinians in the West Bank: <https://www.hrw.org/report/2019/12/17/born-without-civil-rights/israels-use-draconian-military-orders-repress>.

<sup>73</sup> HCJ 6404/08 Abu Maria v. Commander of the IDF Forces in the West Bank (2008).

<sup>74</sup> HCJ 5287/06 Za'atri v. Commander of the IDF Forces in the West Bank, para. 7 (2006).

<sup>75</sup> منظمة العفو الدولية. النزاع في غزة: تقرير موجز حول القانون المنطبق والتحقيقات والمساءلة. 2009/01/19. متاح عبر الرابط <https://www.amnesty.org/ar/documents/mde15/007/2009/ar/>

<sup>76</sup> المرجع السابق.



## تشير إلى أنهم شاركوا في الأعمال العدائية. وعليه رأت اللجنة أنهم يخضعون لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة على اعتبار أنهم مدنيون.<sup>77</sup>

و باعتبار أن طلاب الجامعات الفلسطينية مدنيون، فإن اتفاقيات جنيف - وكل من إسرائيل وفلسطين طرف فيها- لا تجيز اعتقالهم إلا في حال اقترف الشخص المدني جريمة بالمخالفة للتشريعات السارية في الأراضي المحتلة. وهنا يجب تذكر القاعدة الثابتة في القانون الدولي الإنساني، وهي أن على سلطات الاحتلال احترام مبدأ استمرارية النظام القانوني للدولة المحتلة (المادة 64 من اتفاقية جنيف الرابعة). وبالتالي، فإن كون الأحزاب والكتل الفلسطينية مرخصة بموجب أنظمة السلطة الفلسطينية، فالأصل، إذن، أن لا تقوم دولة الاحتلال بتغيير هذا الوضع القانوني، إلا لغايات ضرورية يقتضيها أمن الدولة، بحسب المادة 64 نفسها. ولو افترضنا، جدلاً، وجود ضرورة أمنية، مع أنه من غير الواضح ما هي الضرورة الأمنية لمنع الأنشطة الطلابية النقابية، لكن لو سلمنا بوجود هذه الضرورة، فإن التقييد لا يجوز أن ينتهك حقوق الإنسان، كما هو حاصل في الأوامر العسكرية الإسرائيلية التي تقوم على منع العمل السياسي وتجرّم الانتماء إلى الأحزاب السياسية أو إظهار الهوية السياسية الفلسطينية أو حتى مجرد رفع العلم الفلسطيني أو ممارسة العمل الطلابي النقابي، تحت مبرر أمن الدولة<sup>78</sup>. ومن غير المفهوم تقييد حياة الفلسطينيين بأكثر من (1800) أمر عسكري تتضمن نصوصاً فضفاضة جداً وتعمل على تقييد الحياة اليومية للفلسطينيين، وتقييد كافة أشكال العمل السياسي والنقابي، وكل ما يعارض سياسة الاحتلال الإسرائيلي، سوى أن يوضع ذلك في إطار أنه ليس أكثر من أداة لإخضاع الناس في ظل نظام استعماري-استيطاني<sup>79</sup>، يهدف إلى ممارسة الاعتقال وحجز الحرية على أوسع نطاق، وعلى المستوى الأبعد، يهدف إلى تفكيك الوعي الجمعي للفلسطيني ومحو الهوية الوطنية والسياسية عبر استهداف أي نشاط يتضمن إبرازاً للهوية الفلسطينية الراضة للاحتلال.

وإلى جانب ما سبق، تؤكد المادة (65) من اتفاقية جنيف الرابعة على أن القوانين الجزائية التي تفرضها قوة الاحتلال على الشعب المحتل لا تصبح سارية "إلا بعد نشرها وإبلاغها للسكان بلغتهم"، وهو ما لا تفعله سلطات الاحتلال الإسرائيلي، فضلاً عن مخالفة تلك السلطات للمادة 66 التي توجب أن يتم عقد المحاكمات "في البلد المحتل"، فيما تجري محاكمات الطلبة الفلسطينيين، في أغلب الأحوال، في محاكم عسكرية إسرائيلية داخل إسرائيل -خارج الأراضي المحتلة-<sup>80</sup>.

(77) Inter-American commission on human rights, Organization of American States, Report No. 109/99, Case 10.951, Coard et al. United States, September 29, 1999. Available at:

<http://www.cidh.org/annualrep/99eng/Merits/UnitedStates10.951.htm>

<sup>78</sup> Madbooh, Ihsan Adel. Legal Status of Palestinian Prisoners In Israeli Occupation Prisons and their Protection According to the International Humanitarian Law Rules. Thesis. University of Jordan. 2013 . 88.

<sup>79</sup> قراءة في الأمر العسكري رقم (1827) منظومة القضاء العسكري الإسرائيلي أداة للقمع والسيطرة،

<https://www.alhaq.org/ar/palestinian-human-rights-organizations-council/16899.html>

<sup>80</sup> According to Articles 1 and 7(f) of Military Order 378, the military courts have the jurisdiction to prosecute any crime by any person committed in the entire area of the West Bank. In practice, though, the courts prosecute

كما أن استهداف إسرائيل للكتل الطلابية وتجريم المنتمين إليها بزعم تبعيتها لكيانات "إرهابية" لا ينتهك اتفاقيات جنيف فقط، بل وينتهك حق الشباب الفلسطينيين في حرية تكوين الجمعيات والتعبير وتشكيل اتحادات طلابية، إلى جانب الحق في التعليم، وهي الحقوق التي كفلها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادة 26) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وفق المادة (13 و18) منه، والمادة (19) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وهما العهذان اللذان تعد إسرائيل طرفاً فيهما. كما أن هذه الاعتقالات بتهمة الانتماء إلى حزب معين تشكل انتهاكاً لحظر التمييز على أساس المعتقد السياسي، على نحو يتناقض مع المادة 25 و 26 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وقد خلص الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في يونيو 2021 إلى أن احتجاز 3 طالبات فلسطينيات<sup>81</sup> من جامعة بيرزيت هو احتجاز تعسفي، حيث تم احتجازهن على أساس وضعهن كطالبات جامعات وممارستهن المشروعة لكل من حرية التعبير، والتجمع السلمي، وتشكيل الجمعيات.<sup>82</sup> وإلى جانب أن الاعتقال نفسه كان تعسفياً، وجدت مجموعة العمل أيضاً أن الاعتقالات بحق الطالبات الثلاثة نُفذت بإفراط واضح في القوة، في انتهاك لقواعد بانكوك، واتفاقية مناهضة التعذيب، وقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، كما حرمت الفتيات من التواصل مع محام منذ لحظة اعتقالهن، وتمت محاكمتهن أمام محكمة عسكرية في انتهاك للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والقانون الدولي العرفي، وذكر الفريق العامل أن ممارسة الاعتقال بشكل واسع النطاق أو منهجي في انتهاك لقواعد القانون الدولي قد يشكل جرائم ضد الإنسانية<sup>83</sup>.

وحسب ما خلص إليه التقرير الذي أعدته بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق بشأن النزاع في غزة، والمعروف باسم (تقرير غولدستون)، فإن الاعتقالات التي تقوم بها سلطات الاحتلال الإسرائيلي بحق السياسيين

only Palestinians in the area. A settler who murdered a Palestinian in the West Bank should therefore be prosecuted in the military courts. However, settlers are prosecuted in the regular Israeli criminal courts system, which imposes considerably less severe criminal penalties.

See: Rasha Shammas: "In Practice": Interview with Attorney Saher Francis on her Experiences in Representing Palestinians before the Israeli Military Courts. Adalah's Review Volume 5 - On Criminalization (Spring 2009). P. 57 See also: B'Tselem, "Tacit Consent: Israeli Policy on Law Enforcement toward Settlers in the Occupied Territories". 2001. available at: [https://www.btselem.org/download/200103\\_tacit\\_consent\\_eng.doc](https://www.btselem.org/download/200103_tacit_consent_eng.doc)

<sup>81</sup> وهن: ليان كايد (23 عام) تم الحكم عليها بالسجن مدة 16 شهر وغرامة قدرها 6,000 شيكل (حوالي 1,820 دولار امريكي)، و ايلياء ابو حلاج (21 عام)، تم الحكم عليها بالسجن لمدة 11 شهر، وغرامة قيمتها 1,500 شيكل (حوالي 465 دولار امريكي)، و ربا عاصي (21 عام)، تم الحكم عليها بالسجن مدة 21 شهر وغرامة قيمتها 3,000 شيكل (حوالي 925 دولار امريكي).

<sup>82</sup> Human Rights Council, Working Group on Arbitrary Detention. Opinions adopted by the Working Group on Arbitrary Detention at its ninetieth session, 3–12 May 2021. Doc. No.: A/HRC/WGAD/2021/8

<sup>83</sup> المرجع السابق.

الفلسطينيين، والتي "على قدر ما تُنفذ رداً على أحداث سياسية لا علاقة لها بفرادى الأعضاء المعتقلين، قد تشكل عقوبة جماعية، بما يخالف المادة 33 من اتفاقية جنيف الرابعة"<sup>84</sup>

أخيراً، وفقاً للمادة 147 من اتفاقية جنيف الرابعة، فإن "الحجز غير المشروع لشخص محمي ... أو حرمانه من حقه في أن يحاكم بصورة قانونية وغير متحيزة" يشكل "انتهاكات جسيمة" تؤدي إلى المسؤولية المشتركة للدول الأطراف في الاتفاقية من أجل "فرض عقوبات جزائية فعالة على الأشخاص الذين يقتربون أو يأمرن باقتراح إحدى المخالفات الجسيمة" و "ملاحقة المتهمين باقتراح مثل هذه المخالفات الجسيمة أو بالأمر باقتراحها، وبتقديمهم إلى محاكمها، أياً كانت جنسيتهم"<sup>85</sup>

## 6.0 الخاتمة

في ضوء ما ورد ذكره، يخلص هذا التقرير إلى أن إسرائيل تسعى لإلغاء أي حركة سياسية أو وطنية فلسطينية واحتجاز المسؤولين، بمن فيهم أعضاء بارزون في النشاط الشبابي والنقابات في الجامعات. تظهر هذه الممارسة، التي تم تأكيدها من خلال لوائح الاتهام، أن إسرائيل تستغل الأوامر والقوانين العسكرية وتستخدم مفاهيم فضفاضة لتنفيذ وتبرير اعتقال الطلاب الفلسطينيين وتوجيه التهم إليهم، ما يوضح إلى أي مدى يذهب الاحتلال الإسرائيلي من أجل تفكيك الوعي الجماعي للفلسطينيين، خاصة من خلال استهداف طلاب الجامعات الفلسطينيين، ومحو هويتهم الوطنية، وإضعاف نشاطهم السياسي لتعزيز حكمه الاستيطاني الاستعماري.

### في ضوء ذلك، تدعو القانون من أجل فلسطين إسرائيل إلى:

- 1- وقف سياسة الاعتقال التعسفي لطلبة الجامعات المدنيين الفلسطينيين في كل من الأراضي المحتلة وإسرائيل.
- 2- إلغاء الأوامر والأنظمة العسكرية التي تحظر الحركات الطلابية الفلسطينية والرموز والشعارات التي يعبرون خلالها الفلسطينيون عن هويتهم الوطنية وتأكيداً لحقهم في تقرير المصير.
- 3- معاملة جميع المعتقلين بإنسانية ووفق ضمانات المحاكمة العادلة.
- 4- التعاون الكامل مع هيئات الأمم المتحدة وآليات حقوق الإنسان، بما في ذلك لجنة التحقيق الدولية المستقلة، من خلال السماح لها بالوصول إلى إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة.

### كما أن منظمة القانون من أجل فلسطين تدعو كلاً من:

- 1- الدول الثالثة، والإجراءات الخاصة ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة، لممارسة الضغط على إسرائيل للتوقف الفوري عن اعتقال الطلاب الفلسطينيين (كمدنيين) بما يتماشى مع اتفاقية جنيف.

<sup>84</sup> مجلس حقوق الإنسان. تقرير بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق بشأن التراجع في غزة. 25.09.2009. المجلد رقم A/HRC/12/48، الفقرات 1492-1495.

<sup>85</sup> انظر: المادة 146 والمادة 147 من اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب المؤرخة في 12 آب/أغسطس 1949.

- 2- لجنة التحقيق التابعة للأمم المتحدة للتحقيق في انتهاكات حقوق الطلاب الفلسطينيين في التعليم وحرية تكوين الجمعيات وحرية التعبير وحرية تكوين النقابات في الجامعات الواقعة في الأراضي المحتلة وداخل الخط الأخضر على حد سواء.
- 3- الدول الثالثة وجميع هيئات الأمم المتحدة الى اتخاذ خطوات جادة لحماية حقوق الشباب الفلسطيني في التعليم وحرية تكوين الجمعيات والتعبير وتشكيل اتحادات طلابية كما هو مكفول بموجب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدوليين.
- 4- الدول الثالثة ومجلس الأمن الدولي والجمعية العامة للأمم المتحدة إلى النظر في تطوير آليات لفرض عقوبات على إسرائيل، بشكل فردي أو جماعي، طالما أنها تتجاهل القانون الدولي وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي.

